

تفسير ابن ابي حاتم

. @ 2640 @

- 14834 حدثنا محمد بن يحيى ، انبا العباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة قوله والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا قال : وهي المرأة القاعد التي لا تحيض ولا تحدث نفسها بالباءة ، رخص الله لها ان تضع من جلبابها . .
- 14835 حدثنا الحسين بن الحسن ، ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروي ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد اللاتي لا يرجون نكاحا لا يردنه . .
- 14836 اخبرنا ابو يزيد القرايطي فيما كتب الي ، انبا اصبع قال : سمعت عبد الرحمن بن زيد قال : كان ابي يقول في قول الله : والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا قال : وضع الخمار اللاتي لا يرجون نكاحا التي قد بلغت ان لا يكون لها في الرجال حاجة ولا يكون للرجال فيها حاجة . قوله تعالى : فليس عليهن جناح .
- 14837 حدثنا ابو زرعة ، ثنا ابن بكير ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عطاء ، عن سعيد بن جبير فليس عليهن جناح يعني حرجاً . قوله تعالى : ان يضعن ثيابهن .
- 14838 حدثنا احمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، عن علقمة ، عن زر ، عن ابي وائل ، عن عبد الله بن مسعود قال ليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن او الرداء شك سفيان . .
- 14839 حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا الثوري ، عن الاعمش ؛ عن مالك بن الحارث ؛ عن عبد الله بن يزيد ، عن ابن مسعود قوله : ان يضعن ثيابهن قال : هو الرداء . .
- 14840 حدثنا اسيد بن عاصم ، ثنا بشر بن عمر انبا شعبة ، اخبرني الحكم قال : سمعت ابا وائل ، عن عبد الله بن مسعود في هذه الاية فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن قال : جلبابهن . وروى ، عن ابن عباس وابن عمر في احدى الروايات وسليمان بن يسار في احدى الروايات وسعيد بن جبير وجابر بن زيد وابراهيم النخعي ومجاهد انه الجلباب .